واذا وجد في اصل كتابه كلمة من غريب اللغة او غيرها غير مقيدة واشكلت عليه جاز
ان يسال عنها اهل العلم بها ويرويها على ما يخبرون به ٥ السابع اذا كان عند
الراوي حديث عن اثنين او اكثر وبين روايتهما تفاوت في اللفظ دون المعنى فله
ان يجمع بينهما في الاسناد ثم يسوق الحديث على لفظ احدهما ويقول اخبرنا فلان
وفلان واللفظ لفلان قال او وقال اخبرنا فلان وما اشبهه ولمسلم مع هذا في ذلك
عبارة اخرى حسنة مثل قوله حدثنا ابو بكر بن ابي شيبة وابو سعيد الاشج كلاهما عن ابي
خالد قال ابو بكر انا ابو خالد الاحمر فاعادته ثانيا ذكر احدهما خاصة اشعار بان
اللفظ المذكور له اما اذا اخرج لفظهما جميعا وقال اخبرنا فلان وفلان و
تقاربا في اللفظ قالا اخبرنا فلان فجائز عند من جوز الرواية بالمعنى ٥ وقول ابي داود
نا مسدد وابو توبة المعنى قالا نا ابو الاحوص يحتمل ان يكون خص احدهما بان يكون
من قبيل الاول ويحتمل ان يكون غيره فيكون من قبيل الثاني ٥ واذا سمع كتابا مصنفا
من جماعة ثم قابل نسخته باصل بعضهم واراد ان يذكر جميعهم في الاسناد ويقول
واللفظ لفلان احتمل ان يجوز كالاول واحتمل ان لا يجوز لانه لا علم عنده بكيفية
رواية الاخرين بخلاف الاول فانه اطلع عليهما وعلم موافقتهما من حيث المعنى ٥
الثامن ليس له ان يزيد في نسب من فوق شيخه من رجال الاسناد على ما ذكره
شيخه فان اراد الزيادة فصل بهو ابن فلان او يعني فلان ونحوه واذا كان شيخه
قد ذكر نسب شيخه في اول حديث من الكتاب واقتصر فيما بعده من الاحاديث على
ذكر اسمه او بعض نسبه فهل يجوز لمن سمع ذلك الكتاب واراد روايته ان يذكر
في اول كل حديث منه من نسب شيخ شيخه ما ذكره شيخه في اول الحديث الاول ام لا
حكى الخطيب الحافظ عن اكثر اهل العلم انهم اجازوه والاولى ان يقتصر على ما ذكره
الشيخ ويقول هو ابن فلان او يعني ابن فلان التاسع جرت العادة بحذف قال
ونحوه فيما بين رجال الاسناد خطا ولا بد من ذكره حالة القراءة لفظا واذا كان في اثناء
الاسناد قرئ على فلان اخبرك فلان فينبغي للقارئ ان يقول فيه قيل له اخبرك
فلان واذا كان فيه قرئ عليه فلان حدثنا فلان قال قرئ على فلان قال حدثنا

فلان

اعلم ان الناس في ذلك على [illegible]
اقسام قوم يحسنون [illegible]
[illegible] ويكثرون [illegible]
[illegible] على حكمه [illegible]
[illegible] العقل
[illegible] تعالى لا ان [illegible]
لا يستطيع [illegible]
[illegible] العقل [illegible]
[illegible] ضبط [illegible]
[illegible]
للعقل [illegible]
[illegible] الحق
[illegible]

فلان واذا تكررت كلمة قال حذفت في الخط وعلى القارئ ان يلفظ بهما جميعا ٥ العاشر
النسخ المشتملة على احاديث باسناد واحد كنسخة همام بن منبه عن ابي هريرة رواية عبد الرزاق
عن معمر عنه ونحوها من النسخ والاجزاء منهم من يذكر الاسناد في اول كل حديث منها ومنهم من
يكتفي بذكره في اول حديث منها او في اول مجلس من مجالس سماعها ويقول فيما بعده
وبالاسناد او وبه وهو الاغلب ومنهم من راى اعادة ذكر الاسناد في اخر
الكتاب او الجزء بعد ذكره اولا ويجوز لمن اراد ان يروي هذه الاحاديث مفرقة ان يذكر
الاسناد في اول كل حديث منها لان الجميع معطوف على الاول فالاسناد المذكور اولا
كالمذكور في كل حديث ٥ الحادي عشر اذا قدم ذكر المتن على الاسناد مثل ان يقول قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا او كذا ثم يقول اخبرنا به فلان قال انا فلان ويسوق الاسناد
حتى يتصل بالمتن فحكمه حكم ما لو قدم الاسناد في كونه مسندا لا مرسلا فان اراد من سمعه
منه هكذا ان يقدم الاسناد ويؤخر المتن جاز قال ابن الصلاح ينبغي ان يكون فيه من الخلاف
ما في تقديم بعض متن الحديث على بعض وقد حكى الخطيب فيه المنع على القول بان الرواية بالمعنى
لا تجوز والجواز على انها تجوز ولا فرق بينهما قلت الفرق بينهما ان في تقديم بعض المتن
على بعض تغيير الترتيب قول رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا يخشى ذلك بخلاف تقديم
الاسناد فانه احسن من تاخيره والله تعالى اعلم ٥ الثاني عشر اذا روى المحدث حديثا باسناد
ثم اتبعه باسناد اخر وقال عند انتهائه مثله فاذا اراد الراوي عنه ان يقتصر على الاسناد
الثاني ويسوق لفظ الحديث فالاظهر المنع منه وقيل يجوز اذا عرف ان المحدث
ضابط متحفظ يذهب الى تمييز الالفاظ وعد الحروف فان لم يعرف ذلك منه لم يجز ٥
وكان غير واحد من المحدثين اذا روى مثل هذا اورد الاسناد ويقول مثل حديث قبله
متنه كذا او كذا ثم يسوقه وكذلك اذا كان المحدث قد قال نحوه قال الخطيب وهذا
هو الذي اختاره وقال الحاكم ابو عبد الله انه مما يلزم الحديثي من الضبط والاتقان ان
يفرق بين ان يقول مثله وبين ان يقول نحوه فلا يحل له ان يقول مثله الا بعد ان يعلم
انهما على لفظ واحد ويحل له ان يقول نحوه اذا كان على مثل معانيه ٥ الثالث عشر
اذا ذكر الشيخ اسناد حديث ولم يذكر من متنه الا طرفا ثم قال وذكر الحديث فاذا اراد
الراوي ان يروي عنه الحديث بكماله فهذا اولى بالمنع مما قبله وطريقه ان يذكر ما ذكره الشيخ

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)